

إعلان عن تنظيم استشارة

رقم: 08/ 2016 بتاريخ 2016/04/17

التمويل: ميزانية التسيير 2016

تعلن كلية التكنولوجيات الحديثة للمعلومات و الاتصال بجامعة قسنطينة 02 عبد الحميد مهري عن تنظيم استشارة لاختيار أحسن عرض من حيث الجودة و السعر:

خاص بأشغال صيانة وتصلح المباني الإدارية و البيداغوجية (étanchéité)

المؤسسات المؤهلة والمهتمة بهذا المشروع ، بإمكانها سحب ملف المشاركة من مصلحة الميزانية والمحاسبة، وبإمكانها تقديم عرض لهذه الاستشارة.

العروض يجب أن توضع باليد لدى مصلحة الميزانية والمحاسبة لكلية التكنولوجيات الحديثة للمعلومات و الاتصال بجامعة قسنطينة 02 عبد الحميد مهري، وتكون مرفقة بالوثائق المصادق عليها والسارية المفعول، المحددة في هذه الاستشارة. تقدم العروض كالاتي

الملف:

العرض التقني:

01- نسخة من السجل التجاري مصادق عليه يحمل رمز النشاط الموافق.

العرض المالي:

- فاتورة شكلية تبين الأسعار الوحدوية (ممضي، مؤشر ومؤرخ). حسب النموذج المقدم.

ملاحظة: أصحاب العروض المنتقاة ملزمون بإكمال ملفاتهم كما يلي :

01- شهادة السوابق العلية أقل من 03 أشهر، للمتعهد إذا تعلق الأمر بالشخص ذاته ، أو المسير أو المدير العام للشركة إذا تعلق الأمر بالمؤسسة (نسخة أصلية).

02- نسخة من بطاقة التسجيل الجبائي (NIF) ، و التسجيل الإحصائي (NIS) مصادق عليها.

03- شهادة أداء المستحقات CASNOS, CNAS (نسخ مصادق عليها) سارية لمفعول .

04- مستخرج من جدول الضرائب ساري المفعول صافي من الديون أو تقديم رزنامة الدفع .

05- شهادات حسن التنفيذ

06- شهادة من CNAS تبين عدد العمال

07- قائمة تبين العتاد و المواد التي سيتم استخدامها.

العرضان التقني والمالي يقدمان في طرفين مختلفين:
أ- الطرف الأول: يحتوي على العرض التقني و مكتوب عليه عبارة "العرض التقني".

ب- الطرف الثاني: يحتوي على العرض المالي ومكتوب عليه عبارة "العرض المالي"
يوضع الطرفان في ظرف واحد مقفل و مبهم التسمية يحمل عبارة:

استشارة رقم 08/2016
أشغال صيانة وتصلح المباني
الإدارية و البيداغوجية
إلى السيد: عميد كلية
التكنولوجيات الحديثة للمعلومات
و الاتصال
المدينة الجديدة علي منجلي

- حدد أجل إيداع العروض بـ: 10 أيام ابتداء من تاريخ الإعلان عن هذه الاستشارة
- حدد تاريخ فتح الأظرفة في آخر يوم لإيداع العروض، على الساعة: الثانية زوالا (12:00)، ويعتبر هذا الإعلان بمثابة دعوة لكل المتعهدين للحضور.
- كل تعهد يصل بعد هذا التاريخ يعتبر ملغى.
- ملاحظة: ابتداء الأشغال لا يكون إلا بموافقة المصلحة المتعاقدة، و تسليمها الأمر بالخدمة (ODS).

ع/العميد

